

صيام التطوع

— الصوم كما عرفت فيما سبق عبادة من أجل العبادات ، وقربة من أعظم القربات ، ينبغي على المسلم أن يأخذ منه بحظ وافر فيصوم من السنة الأيام التي كان النبي ﷺ يحرص على صيامها وفيما يلي بيان الأيام التي يستحب للمسلم صيامها اقتداء برسول الله ﷺ وبيان ثوابها .

ثواب من صام رمضان

وأتبعه بست من شوال

— عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ " (١) .

— وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " مَنْ صَامَ

(١) أخرجه مسلم .

رَمَضَانَ فَشَهْرٌ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ فَذَلِكَ تَمَامُ
صِيَامِ السَّنَةِ " (١) .

— والمعنى : أن من واطب على صيام رمضان وستة أيام من شوال
في كل سنة فكأنما صام طول حياته ، أما من صام رمضان وستاً
من شوال سنة واحدة فكأنما صام سنة واحدة ، لأن الحسنه بعشر
أمثالها ، ورمضان بعشرة أشهر حتى ولو كان تسعة وعشرين يوماً
فإن الله يجبر النقص بفضله ، والستة أيام بشهرين كل يوم بمقام
عشرة أيام .

— ومن فوائد صوم هذه الأيام الستة أنها تجبر ما وقع في
رمضان من خلل فهي كالصلاة التي يؤديها الإنسان عقب الفرائض
والمعروف في صلاة التطوع أن النوافل جوايز للفرائض .

ثواب الصوم وغيره

في العشر الأول من ذي الحجة

— عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

" مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ " يَغْنِي

(١) أخرجه أحمد .

أَيَّامَ الْعَشْرِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ
" وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ
مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا مِنْ أَيَّامٍ
أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيْهِنَّ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ
فَأَكْثَرُوا فِيْهِنَّ مِنَ التَّسْبِيحِ ، وَالتَّحْمِيدِ ، وَالتَّهْلِيلِ ، وَالتَّكْبِيرِ " (٢) .

— وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَكْبِرُ فِي قَبْتِهِ بِمَنْى فَيَسْمَعُهُ
أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيَكْبِرُونَ ، وَيَكْبِرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجَ مَنْى
تَكْبِيرًا .

— وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ
الْعَشْرِ يَكْبِرَانِ وَيَكْبِرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا (٣) .

— وَرَوَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَكْبِرُ فِي جَمِيعِ أَيَّامِ الْعَشْرِ
عَلَى فِرَاشِهِ وَمَجْلِسِهِ .

— وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يَكْبِرُ فِي الْعَشْرِ فِي الطَّرِيقِ ، وَفِي
الْأَسْوَاقِ .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

ثواب من صام يوم عرفة

— عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : " يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ " (١) .

ثواب صيام شهر الله المحرم

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ " (٢) .

ثواب من صام يوم عاشوراء

— عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : " يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ " (٣) .

— وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمَ

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

عَاشُورَاءَ ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ^(١) .

— وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَنْ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ ^(٢)
لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ " ^(٣) .

ثواب صوم شعبان

— يستحب الصوم في شعبان أكثر من غيره ، فكان النبي ﷺ أكثر
ما يرى صائماً في شعبان ، فقد كان تارة يصومه كله ، وتارة
يصوم أكثره .

— فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : " لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ
شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ " وفي رواية
" كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا " ^(٤) .

— والحكمة في إكثاره ﷺ من الصوم في شهر شعبان :

ما جاء في حديث أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ

^(١) أخرجه البخاري ومسلم .

^(٢) أي : عام قابل .

^(٣) أخرجه مسلم .

^(٤) أخرجه البخاري ومسلم .

يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أُرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ
قَالَ : " ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ ، بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ ، وَهُوَ
شَهْرٌ تَرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَأَحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي
وَأَنَا صَائِمٌ " (١) .

ثواب من صام من كل شهر

ثلاثة أيام

— عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : " صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، صَوْمُ الدَّهْرِ
كُلُّهُ " (٢) .

— والمعنى : أن من صامها كان له الأجر مثل من صام الدهر
مادام يحافظ على صيامها ، فالحسنة بعشر أمثالها ، فثلاثة أيام
بثلاثين يوم ، فكل يوم بمقام عشرة أيام .

— وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ
بِثَلَاثٍ لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عِشْتُ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَصَلَاةٍ

(١) أخرجه أبو داود والنسائي وصححه .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .

الضُّحَى ، وَبِأَن لَّا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ (١) . (٢) .

— ولا يشترط أن يكون الصوم من أول الشهر أو من وسطه ، بل له أن يصوم متى شاء ، ولا يشترط أن تكون متتابعة .

— فعن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقُلْتُ لَهَا : مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ ، قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يَيَّالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ (٣) .

— وقيل : يستحب أن تكون هذه الأيام الثلاثة في الليالي المقمرة وهي المبينة في حديث :

قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ لَيَالِي الْبَيْضِ : ثَلَاثَ عَشْرَةٍ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ وَقَالَ : " هِيَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ " (٤) .

(١) والإيتار قبل النوم إنما يستحب لمن لا يتق بالاستيقاظ آخر الليل ، فإن وثق فأخر الليل أفضل .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أخرجه أحمد .

ثواب من صام الاثنين

والخميس

— عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
" تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأَحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي
وَأَنَا صَائِمٌ " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " تُعْرَضُ
الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ
الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ
شَحْنَاءُ (٢) فَيَقَالُ : اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا ، اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى
يَصْطَلِحَا " (٣) .

(١) أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن .

(٢) أي : العداوة .

(٣) أخرجه مسلم .

ثَوَابُ مَنْ صَامَ يَوْمًا

وَأَفْطَرَ يَوْمًا

— عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَلَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا ، وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ : صَوْمُ الدَّهْرِ " قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بِي قُوَّةٌ ، قَالَ : " فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، صُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا " (١) .

— وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا ، وَيَفْطِرُ يَوْمًا " (٢) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه البخاري ومسلم .